



من مؤلفات
الأستاذ الدكتور القاضي
القاضي

الكتاب الرابع

في

جرائم الإصابات والقتل الخطأ

إعداد
المستشار محيي بنما عيل



٢٠٠٩م

إرشادات قضائية

الكتاب الرابع

في

جرائم الإصابة والقتل الخطأ

إعداد

المستشار يحيى إسماعيل

٢٠١٠

مقدمة الطبعة الثانية

لما كان العدل هو فى تطبيق القانون على وجهه الصحيح، فإن من أوليات مهام القاضى التعرف على صحيح القانون من حيث تحديد القانون الواجب التطبيق، ثم من حيث استقراء نصوصه مبنى ومعنى للوقوف على مؤداها تفسيراً وتأييلاً.

ولما كانت السوابق القضائية عامة تمثل خطوات على الطريق، تذلّل غير الممهّد منه، فتعين اللاحق على اجتياز مرحلة أكبر مما قطعها السابق، فإن أحكام محكمة النقض تسوى الطريق وتعبّده، بل وتنيره فيسلكه القاضى فى سهولة ويسر، مما يوفر عليه بعضاً من الجهد الفنى المطلوب منه لمعرفة صحيح القانون.

لذلك سبق لنا أن أصدرنا سلسلة من كتيب إرشادات قضائية حوت السوابق القضائية والتنويه بالمآخذ؛ لمعاونة شباب القضاة فى أعمالهم وللاسترشاد بها فى تحرير أسباب أحكامهم. وإن نفذت جميع أجزاء هذه المجموعة، فقد بدأنا فى إعادة طبعها، فأصدرنا المجموعة الأولى التى تضم ثلاثة كتب :

١- إشكالات التنفيذ ومنازعات التنفيذ الوقتية.

٢- المسؤولية التقصيرية.

٣- المرشد فى الإثبات.

أما المجموعة الثانية فقد حوت ثلاثة أجزاء - أيضاً - فى بعض جرائم قانون العقوبات، وهى:

أولاً : جرائم القتل الخطأ والإصابة الخطأ.

ثانياً : جرائم الجرح والضرب وإعطاء المواد الضارة.

ثالثاً : جرائم القذف والسب والبلاغ الكاذب والإهانة والامتناع عن تنفيذ الأحكام والإتلاف.

وقد تضمنت هذه المجموعة تعليقاً مبسطاً لأركان هذه الجرائم، ونماذج لصيغ الأحكام تتضمنه البيانات الواجب ذكرها فى كل حكم للاستدلال بها عند كتابة الأحكام، وحتى لا يكون الحكم محلاً لأى مأخذ قضائى .

وقد حرصنا على تدعيم الصيغ بالعديد من القواعد القانونية التي أرستها محكمة النقض، لكي تكون دعامة للقاضي وأسانيده القانونية في تسبيب الأحكام، لينزل حكم القانون الصحيح، وليتدارك العديد من الأخطاء التي يقع فيها كثيرون نتيجة غياب القاعدة القانونية. وإنني آمل أن ينال هذا العمل المتواضع رضا الزملاء، وأن يغفروا لي ما قد قصر الجهد عنه؛ فالكمال لله وحده، وهو نعم المولى ونعم النصير.

﴿فَأَمَّا الزُّبَدُ فَأَيُّهَا جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَنَكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾

صدق الله العظيم

المستشار

يحيى اسماعيل

الفهرس الباب الأول

مقدمة الطبعة الثانية

٩

الفصل الأول

١١	نص التجريم ١ - (م/٢٣٨)
١١	٢ - (م/٢٤٤)
١٢	الأركان الخاصة للجريمتين
١٢	١ - الركن المادى
١٢	٢ - الخطأ
١٢	صور الخطأ
١٢	ملاحظات حول ركن الخطأ
١٣	أولاً - شيعو الخطأ
١٣	ثانياً - الشروع
١٣	ثالثاً - أثر مساهمة المجنى عليه فى الخطأ
١٤	رابعاً - القتل والجرح العرضى
١٤	٣ - رابطة السببية
١٤	أحوال انقطاع علاقة السببية
١٥	أولاً - خطأ المجنى عليه
١٥	ثانياً - القوة القاهرة

* * * *

الفصل الثانى

١٦	- ملاحظات عامة عند الحكم فى قضايا القتل والإصابة الخطأ
١٩	* أثر ترك الدعوى المدنية
١٩	* أثر الصلح

* * * *

الفصل الثالث

- ٢٢ - البيانات التي يجب ذكرها في حكم الإدانة
- ٢٢ * إثبات وقوع فعل القتل أو الإصابة
- ٢٢ * إثبات الخطأ
- ٢٢ * علاقة السببية
- ٢٣ * ملاحظات

* * * *

الفصل الرابع

العقوبات

- ٢٤ - عقوبة القتل الخطأ
- ٢٤ - الظروف المشددة
- ٢٥ - عقوبة الإصابة الخطأ
- ٢٥ - الظروف المشددة
- ٢٦ * ملاحظات حول العقوبات

* * * *

الفصل الخامس

- ٢٨ - مآخذ قضائية
- ٢٨ - وجوب بيان مادة العقاب
- ٢٨ - خلو الحكم من تاريخ إصداره يبطله
- ٢٨ - استدالة قراءة أسباب الحكم يبطله
- ٢٨ - النقض والخطأ في أسماء الخصوم. أثره
- ٣٠ - القصور في التسبيب. أثره

* * * *

الفصل السادس

- ٣٤ - صيغ ونماذج أحكام

* * * *

الفصل السابع

أسباب أحكام محكمة النقض التي أصدرتها في بعض
قضايا القتل والإصابة الخطأ بعد نقض الحكم للمرة الثانية
وتصديها للفصل في الموضوع

- ٣٦ (١) لمأمور الضبط القضائي أثناء جمع الاستدلالات أن يستعين بأهل الخبرة.
- ٤٢ حلف اليمين غير لازم في هذه الحالة.
- (٢) مدى مسؤولية مالك العقار عن أعمال الصيانة والترميم للعقار.
- (٣) وجود شبورة على الطريق جعلت الرؤية أمراً عسيراً لا يعفى من
المسؤولية. علة ذلك .
- ٥٠ (٤) انفجار الإطار الأمامي الأيسر للسيارة النقل يعد حادثاً قهرياً
- (٥) ثبوت ارتكاب المتهم الخطأ أثناء وبسبب وظيفته وهو شرطي. أثره.
- ٥٤ مسؤولية وزير الداخلية عن أعمال تابعه.
- ٥٧ (٦) أصل البراءة يعتبر قاعدة أساسية في النظام الاتهامي.
- ٦٢ (٧) الخطأ المشترك في نطق المسؤولية الجنائية - لا يخلص المتهم من المسؤولية.
- (٨) السير بثلاثي الطريق في منحني، ودون التزام الجانب الأيمن وتخفيض السرعة
واتخاذ الحيطة لتجنب الاصطدام بالعربات القادمة من الاتجاه المقابل خطأ.
- ٦٦ (٩) استحالة استظهار كيفية وقوع الحادث. أثره. وجوب الحكم بالبراءة .
- ٧٣ (١٠) السرعة الموجبة للمسؤولية الجنائية هي التي تجاوز الحد الذي
تقتضيه ملابسات الحال وظروف المرور وزمانه ومكانه.
- ٧٧ (١١) عبور المجنس عليه فجأة ودون تبصر لحالة الطريق ومن غير الأماكن
المخصصة لذلك خطأ، يستغرق ماسواه، ويكفي بذاته لإحداث النتيجة
مما يقطع رابطة السببية.
- ٨١ (١٢) خروج قائد الدراجة البخارية من طريق فرعي واجتياز الطريق الرئيسي
دون تبصر مما أدى إلى وقوع الحادث يقطع رابطة السببية.
- ٨٦ (١٣) المجاوزة مشروط فيها أن تحصل مع التبصر والاحتياط.
- ٩٠ (١٤) قيادة المتهم دون اتخاذ الحيطة الكافية لتلافئ انحراف الرافعة التي
كان يقطرها. خطأ
- ٩٥

- ٩٨ (١٥) سكر قائد المركبة قرينة على الخطأ.
- ١٠٢ (١٦) السرعة التي تصلح أساساً للمسئولية الجنائية.
- ١٠٦ (١٧) عدم احتفاظ المتهم ببعد مناسب بينه وبين السيارة التي تسبقه خطأ.
- ١١٠ (١٨) محاولة تخطي سيارة متقدمة - شرطه.

* * * *

الباب الثاني

- ١١٧ - مبادئ أحكام محكمة النقض في قضايا القتل والإصابة الخطأ

* * * *

الفصل الأول

- ١١٧ - في ركن الخطأ

* * * *

الفصل الثاني

- ١٦٣ - الخطأ بصدد المسؤولية الجنائية عن النتائج المحتملة

* * * *

الفصل الثالث

- ١٦٥ - في تقدير الخطأ

* * * *

الفصل الرابع

- ١٨١ - في الخطأ المشترك

* * * *

الفصل الخامس

- ١٨٨ - في رابطة السببية

* * * *

الفصل السادس

- ٢١٩ - في تعديل وصف التهمة

* * * *

الفصل السابع

٢٢٧ - فى العقوبة والارتباط

* * * *

الفصل الثامن

٢٣٩ - فى تسبب الأحكام

* * * *

الباب الثالث

٣٠٥ - تطبيقات بشأن بعض حوادث القتل والإصابة الخطأ

* * * *

الفصل الأول

٣٠٧ - حوادث انهيار الأبنية

٣٠٨ ١ - كيفية تحديد مسؤولية المهندس المقاول

٣١٠ ٢ - مبادئ أحكام محكمة النقض

* * * *

الفصل الثانى

٣٢٣ - حوادث السكك الحديدية ووسائل النقل العامة

٣٢٣ * ملاحظات

٣٢٣ * مدى مسؤولية موظفى السكك الحديدية

٣٢٦ * بيان أحكام محكمة النقض

* * * *

الفصل الثالث

مسئولية الأطباء والجراحين

٣٣٢ - الخطأ المهنى

٣٣٣ - مسؤولية الأطباء والجراحين

٣٣٤ * الخطأ فى التشخيص

٣٣٤

* الخطأ في الحصول على رضا المدين

٣٣٥

- مبادئ أحكام محكمة النقض

* * * *

٣٤١

الفهرس

* * * *